

## قرر :

مادة ١ - يرخص بتجاوز اعتاد المكافأة التشجيعية المرح تحت بنده مكافآت بالباب الأول بميزانية وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي لسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ بمبلغ ٢٠٠,٠٠٠ جنيه ، وذلك لمنع مكافآت للذين ساهموا بجهودهم في زيادة الانتاج الزراعي وعمليات مكافحة الآفات الزراعية للعاملين بالوزارة أو غيرهم .

وعلی أن يقابل هذا التجاوز وفرماهيل في سائر اعتادات الباب الأول بميزانية وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي فيما عدا اعتاد الحصة في صناديق التأمين والمعاشات .

مادة ٢ - يرخص للسيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بوسع الأسس المنظمة لصرف هذه المكافآت .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربى سنة ١٢٨٧ (٢٦ أكتوبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

رئيس الجمهورية

استدراك

وقد خطأ مادى في نشر القرار الجمهوري رقم ١٣٣١ لسنة ١٩٦٧ بالجريدة الرسمية بعدها رقم ٦٥ الصادر في ١٥ يونيو سنة ١٩٦٧ حيث ذكر "السيد / مصطفى ناصف" ومحنة الاسم "السيد / مصطفى كمال محمود ناصف" .

لذا زم التنوية .

استدراك

وقد خطأ مادى في نشر الاستدراك انماص بتصحيح اسم السيد / يوسف أحد مكاوى بالعدد رقم ٦٣ من الجريدة الرسمية الصادر في ٣ أغسطس سنة ١٩٦٧ حيث ذكر "السيد / يوسف أحد مكاوى" ومحنة "السيد / يوسف أحد مكاوى" .

لذا زم التنوية .

## قرار رئيس الجمهورية المتحدة

١٩٦٧ لسنة ١٩٦٩ رقم

يمنع وزير الحربية اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في المادتين الثانية والثالثة من القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـ القانون رقم ٨٧ لـ سنة ١٩٦٠ بـ شأن تـبـثـةـةـ الـعـامـةـ المـعـدـ بـ القـوانـينـ أـرقـامـ ٤ـ،ـ ١٣ـ١ـ،ـ ١٣ـ٢ـ،ـ ٩ـ٦ـ،ـ ١٣ـ٣ـ لـ سنة ١٩ـ٦ـ٣ـ ،ـ

وعـلـ قـرارـ رـئـيسـ جـمهـورـيـةـ رقمـ ٤ـ٢ـ٦ـ ٩ـ٦ـ لـ سنة ١٩ـ٦ـ٦ـ ،ـ

قرر :

مادة ١ - تمنع اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في المادتين الثانية والثالثة من القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٦٢ إلى وزير الحربية وذلك لمدة سنة اعتبارا من ١١/١١/١٩٦٧

مادة ٢ - تكون الاختصاصات المنصوص عليها في المادة العاشرة من القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ لوزير الحربية وذلك لمدة سنة اعتبارا من ١١/١١/١٩٦٧

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ربى سنة ١٢٨٧ (٢٦ أكتوبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية المتحدة

١٩٦٧ لسنة ١٩٣٢ رقم

بالترخيص بتجاوز اعتاد المكافأة التشجيعية المرح تحت بنده مكافآت بالباب الأول بميزانية وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي لسنة ١٩٦٨/١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـ القانون رقم ١٥ لـ سنة ١٩٦٧ بـ تـفـويـضـ رـئـيسـ جـمهـورـيـةـ باـصدـارـ فـرـارـاتـ طـاـقةـ القـانـونـ ،ـ

وعـلـ قـرارـ رـئـيسـ جـمهـورـيـةـ العـرـبـيـةـ الـمـعـدـ بـ ١٤ـ٢ـ٠ـ لـ سنة ١٩ـ٦ـ٧ـ بـ يـرـطـ المـيزـانـيـةـ الـعـامـةـ لـ الـدـوـلـةـ وـمـيـزـانـيـةـ الـمـيـنـاتـ الـعـامـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ لـ سنةـ الـمـالـيـةـ ١٩ـ٦ـ٨ـ ،ـ